

اللجنة الإستئنافية للمخالفات والمنازعات الضريبية

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2024-192085

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (ZI-192085-2023)

في الدعوى المقامة

من/ المكلف
ضد/ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك
الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:

المستأنف
المستأنف ضده

إنه في يوم الخميس 2024/06/13م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المُشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) وتاريخ 1444/02/26هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كلٍّ من:

الدكتور/ ...
الدكتور/ ...
الأستاذ/ ...

رئيساً
عضواً
عضواً

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ: 2023/04/12م، من/ ... هوية وطنية رقم (...) بصفته مديراً عن الشركة المستأنفة بموجب عقد تأسيسها، على قرار الدائرة الثالثة للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض ذي الرقم (ITR-2023-144386) الصادر في الدعوى رقم (ZI-144386-2022) المتعلقة بالربط الزكوي لعام 2018م، في الدعوى المقامة من المستأنف في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

عدم قبول الدعوى من الناحية الشكلية.

وحيث لم يلق هذا القرار قبولاً لدى المكلف (...)، تقدم بلائحة استئناف تضمنت ما ملخصه الآتي:

إذ يعترض المكلف على قرار دائرة الفصل محلّ الطعن، فإنه يدّعي بأنه وفيما يخصّ الربط الزكوي لعام 2018م فإنه تقدّم برفع دعوى لمقام الأمانة العامة للجان الضريبية وسجلت بالدعوى رقم (Z-2021-40445) بتاريخ 2021/03/07م، ثم تلقى بريد إلكتروني من الأمانة بتاريخ 2021/03/07م بطلب استكمال المستندات خلال 15 يوم، ثم خاطب المكلف الأمانة عن طريق البريد الإلكتروني بتاريخ 2021/03/20م بما يفيد أنه رفع المستندات ولكنه تلقى رسالة نصية من الأمانة بتاريخ 2021/03/20م بإغلاق الدعوى ثم تلقى رد من الأمانة بتاريخ 2021/07/22م بما يفيد أنه لم تستكمل المستندات عليه تعتبر الدعوى كأن لم تكن ويمكنكم تقديم دعوى جديدة، وعليه فإن المكلف يطالب بنقض قرار دائرة الفصل محلّ الطعن لما تقدّم من أسباب.

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2024-192085

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (ZI-192085-2023)

وفي يوم الخميس 2024/06/13م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل، عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم: (2) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية الصادرة بالأمر الملكي رقم: (26040) وتاريخ: 1441/04/21هـ؛ وبعد الاطلاع على الاستئناف، وبعد فحص ما احتواه ملف القضية، وبعد المداولة نظاماً؛ وحيث لم تجد الدائرة ما يستدعي حضور أطراف الاستئناف، قررت الدائرة قفل باب المرافعة وحجز القضية للفصل فيها.

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من المكلف تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقديمه من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

وفي الموضوع، وحيث إنه بخصوص استئناف المكلف بشأن الربط الزكوي لعام 2018م، وحيث يكمن استئناف المكلف في إنه تقدم برفع دعوى لمقام الأمانة العامة للجان الضريبية وسجلت بالدعوى رقم (Z-40445-2021) بتاريخ 2021/03/07م، وأغلقت تلك الدعوى بتاريخ 2021/07/22م وذلك بسبب عدم استكمال المستندات. بعد اطلاع الدائرة على قرار الدائرة محل الاستئناف، وعلى الدعاوى ذات الصلة، تبين بأن المكلف لديه دعوى بنفس الفترة محل الخلاف (الربط الزكوي لعام 2018م) مقيدة بتاريخ 2021/03/07م وبرقم (Z-40445-2021)، وأغلقت من قبل الإدارة المختصة في الأمانة العامة لعدم استكمال المستند المطلوب منه وهو (إرفاق الهوية الوطنية ونتيجة الاعتراض)، عليه يثبت أن المكلف تقدم بالتظلم بالدعوى الحالية لذات موضوع الدعوى التي سبق إغلاقها حيث أن المكلف أقامها للتظلم على الربط الزكوي لعام 2018م؛ الأمر الذي يتبين معه أن المكلف تقدم بالتظلم أمام الأمانة خلال المدة النظامية وفقاً للمادة الثانية من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية، عليه تنتهي الدائرة إلى قبول طلب الاستئناف وإلغاء قرار الدائرة محل الاستئناف وإعادة الدعوى إلى دائرة الفصل للنظر فيها موضوعاً.

وبناء على ما تقدم وباستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

منطوق القرار

أولاً: قبول الاستئناف شكلاً من مقدمه المكلف / ...، هوية وطنية (...)، رقم مميز (...). ضد قرار الدائرة الثالثة للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض ذي الرقم (ITR-2022-156094) الصادر في الدعوى رقم (Z-156094-2022) المتعلقة بالربط الزكوي للأعوام من 1434هـ وحتى 1443هـ.

اللجنة الإستئنافية للمخالفات والمنازعات الضريبية

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2024-192085

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (ZI-192085-2023)

ثانياً: وفي الموضوع:

قبول استئناف المكلف وإلغاء قرار دائرة الفصل وإعادة الدعوى إلى دائرة الفصل للنظر فيها موضوعاً. ويعتبر هذا القرار نهائياً وفقاً لأحكام المادة السابعة والأربعون والثامنة والأربعون من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية.

عضو

عضو

الدكتور/ ...

الأستاذ/ ...

رئيس الدائرة

الدكتور/ ...

هذه الوثيقة رسمية مستخرجة من النظام، وموقعه إلكترونياً.